جهود GOHOUD
لدعم المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان
TO SUPPORT HUMAN RIGHTS DEFENDERS

# من السجون وإليها

تقرير حول الملاحقة القضائية للباحث أحمد سمير سنطاوي
في القضية رقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة عليا

# من السجون وإليها

تقرير حول الملاحقة القضائية للباحث أحمد سمير سنطاوي
في القضية رقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة عليا

جهود لدعم المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان
2022

# من السجون وإليهـــــا

تقرير حول الملاحقة القضائية للباحث أحمد سمير سنطاوي
في القضية رقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة عليا


صادر عن:

جهود لدعم المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان

أبريل 2022

الموقع الاليكتروني: https://gohoud.org

البريد الاليكتروني: info@gohoud.org



حقوق الطبع والنشر لهذا العمل محفوظة بموجب رخصة
المشاع الإبداعي نَسب المُصنَّف، الإصدارة 4.0

# المحتويات

- المقدمة ..... 4

- المنهجية ..... 5

- خط زمني للملاحقة القضائية لأحمد سمير منذ وصوله إلى مصر ..... 6

- نقطة البداية: ضبط وتحقيق غير قانونيّين ..... 7

- القضية 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة: مرحلة تحريك القضية والتحقيقات ..... 8

- القضية 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة: مرحلة الحكم وما بعده ..... 13

- خاتمة وتوصيات ..... 15

# المقدمة

اثنان وعشرون يومًا، هي المدة التي استغرقتها محكمة أمن الدولة العليا طوارئ في نظر القضية رقم 774 لسنة 2021، جنح أمن الدولة طوارئ، والمقيدة برقم 877 لسنة 2021 حصر نيابة أمن الدولة العليا قبل أن تصدر حكمها بحق الباحث «أحمد سمير سنطاوي»، بالسجن لمدة أربع سنوات وغرامة مالية قيمتها خمسمائة جنيه. وذلك على خلفية اتهامه بـ»نشر أوضاع كاذبة» وهي التهمة التي يُحاكم «أحمد» بزعم ارتكابها ضمن اتهامات أخرى في القضية رقم 65 لسنة 2021.

«أحمد سمير»، باحث شاب ومدافع عن حقوق الإنسان. يبلغ من العمر ثلاثين عامًا. يدرس في برنامج ماجستير الإنثروبولوجيا بجامعة أوروبا المركزية بالنمسا، وتركّز أبحاثه على موضوع الإجهاض في مصر، وتطوره التشريعي، وسياقه المجتمعي، والشرعي.

وصل «سمير» إلى مصر في 15 ديسمبر 2020 لقضاء إجازة دراسية، وهو التاريخ ذاته الذي بدأت معه معاناته؛ حيث تم استيقافه في مطار شرم الشيخ الدولي، والتحقيق معه لعدة ساعات بواسطة الأجهزة الأمنية قبل أن يتم إطلاق سراحه. بعد هذا التاريخ بستة أسابيع. اختفى «سمير» من داخل أحد أقسام الشرطة، الذي ذهب إليه بإرادته استجابة لطلب الأجهزة الأمنية، ليظهر بعدها بستة أيام كمتهم أمام نيابة أمن الدولة العليا.

يرصد هذا التقرير الانتهاكات التي تعرّض لها الباحث «أحمد سمير سنطاوي» خلال المراحل المختلفة للقضية رقم 774 لسنة 2021، جنح أمن الدولة طوارئ، والتي قُيدت فيما بعد برقم 877 لسنة 2021 حصر نيابة أمن الدولة العليا. بدايةً من اتهامه في هذه القضية بتهمة هو محبوس على خلفيتها بالفعل في القضية رقم 65 لسنة 2021 وهي تهمة «نشر أخبار كاذبة»، وصولًا لصدور حكم بإدانته بناء على أدلة ثبوت لا تحوي تقريبًا سوى محضر تحريات الأجهزة الأمنية، وشهادة مقدم البلاغ الذي اتهم «سمير» بنشر أخبار كاذبة.

# المنهجية

اعتمد هذا التقرير على تحليل ما هو متاح من أوراق القضية رقم 774 لسنة 2021 جنح أمن الدولة طوارئ التجمع الأول، المقيدة برقم 877 لسنة 2021 حصر أمن الدولة العليا. والتي تم فيها اتهام الباحث "أحمد سمير سنطاوي" مع آخرين، بنشر أخبار كاذبة عبر حساب منسوب له على موقع "فيس بوك" وهي إحدى الاتهامات الموجهة له بالفعل في القضية رقم 65 لسنة 2021 حصر نيابة أمن الدولة العليا. وهي القضية المحبوس على ذمتها منذ ظهوره كمتهم أمام نيابة أمن الدولة في 6 فبراير 2021. تم إعداد هذا التقرير بالاستعانة بمنهجية توثيق الانتهاكات التي تطال المتهمين، من واقع الأوراق الرسمية للقضايا، والتي صممتها "الجبهة المصرية لحقوق الإنسان" ونشرتها تحت اسم "مُثبت بالأوراق: دليل توثيق الانتهاكات الحقوقية من الأوراق الرسمية للقضايا".[1]

1 الجبهة المصرية لحقوق الإنسان: "مُثبت بالأوراق: دليل توثيق الانتهاكات الحقوقية من الأوراق الرسمية للقضايا"، صدر في 6 سبتمبر 2018. https://bit.ly/3cBd7CL

# خـــط زمنـــي للملاحقة القضائية لأحمد سمير منذ وصوله إلى مصر

| | | |
|---|---|---|
| 15 ديسمبر 2020 | | استيقاف «سمير» بمطار شرم الشيخ الدولي أثناء عودته من فيينا في إجازة دراسية، والتحقيق معه بشكل غير قانوني حول سبب سفره ودرسته بالخارج. |
| 23 يناير 2021 | | قوة أمنية تداهم منزل "سمير" في غيابه، بمنطقة التجمع الخامس بالقاهرة. |
| 1 فبراير 2021 | | اختفاء "سمير" من داخل قسم شرطة التجمع الخامس الذي ذهب إليه استجابة لطلب القوة الأمنية التي داهمت منزله قبل أسبوع. |
| 6 فبراير 2021 | | ظهور "سمير" أمام نيابة أمن الدولة متهمًا في القضية 65 لسنة 2021 حصر أمن دولة. |
| 7 أبريل 2021 | | شخص يعمل محاميًا حرًا يتقدم ببلاغ ضد "سمير" وآخرين يتهمهم فيه بنشر أخبار كاذبة. |
| 8 أبريل 2021 | | نيابة أمن الدولة تبدأ التحقيق في القضية 774 لسنة 2021 جنح أمن دولة والمقيدة برقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة لمحكمة أمن الدولة العليا بسؤال مقدم البلاغ ضد "سمير" |
| 14 أبريل 2021 | | تاريخ محضر تحريات قطاع الأمن الوطني حول المتهمين في القضية رقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة عليا. |
| 22 مايو 2021 | | مثول "سمير" أمام النيابة من جديد في القضية رقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة لمحكمة أمن الدولة العليا. |
| 26 مايو 2021 | | النيابة تأمر بإحالة القضية رقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة إلى محكمة أمن الدولة العليا. |
| 1 يونيو 2021 | | أولى جلسات نظر القضية رقم 877 لسنة 2021 أمام محكمة جنح أمن الدولة العليا. |
| 22 يونيو 2021 | | الحكم على "سمير" بالسجن لمدة 4 سنوات وغرامة 500 جنيه في القضية رقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة عليا. |
| 17 فبراير 2022 | | إلغاء الحكم بالسجن في القضية رقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة، من قِبل مكتب تصديقات أحكام محكمة أمن الدولة العليا طوارئ، وإعادة المحاكمة مرة أخرى أمام محكمة جنح أمن |

# نقطة البداية: ضبط وتحقيق غير قانونيّين

في منتصف ديسمبر من العام 2020، وصل الباحث «أحمد سمير سنطاوي» إلى مطار شرم الشيخ الدولي قادمًا من العاصمة النمساوية، فيينا، التي يدرس بها للحصول على درجة الماجستير، لقضاء إجازة قصيرة في وطنه ووسط عائلته. تم استيقاف «سمير» في المطار وخضع لاستجواب لمدة ساعتين من بعض الضباط تم فيه سؤاله عن سبب سفره للخارج وعن موضوع دراسته. سُمح له بعدها بمغادرة المطار دون أي إشارة لوجود مشكلة ما أو اتهام موجه إليه.

في 23 يناير 2021، داهمت قوة أمنية منزل «سمير» بمنطقة التجمع الأول بالقاهرة وقامت بتفتيش المنزل وتصوير هويات الموجودين فيه، وأبلغ رجال الأمن أسرة «سمير» بضرورة حضوره لقسم شرطة التجمع الخامس فور عودته للقاهرة، حيث كان «سمير» يقضي إجازته بأحد المدن الساحلية في شبه جزيرة سيناء.

حين عاد «سمير» من إجازته، ذهب إلى قسم شرطة التجمع الخامس في 30 يناير 2021 غير أن قسم الشرطة طلب منه العودة بعد غد، الإثنين، الموافق 1 فبراير 2021 وهو ما قام به «سمير» بالفعل.

بعد دقائق من دخوله قسم الشرطة في الثانية عشر من ظهر الأول من فبراير 2021، انقطع اتصال «سمير» بالعالم الخارجي واختفى تمامًا دون أن تتمكن أسرته من الاستدلال على مكانه أو التواصل معه؛ حتى ظهر في 6 فبراير 2021 أمام نيابة أمن الدولة كمتهم في القضية رقم 65 لسنة 2021 أمن دولة، حيث وُجهت له اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية على علمه بأغراضها، وتعمّد نشر أخبار وبيانات كاذبة، واستخدام حساب خاص على شبكة المعلومات الدولية بهدف نشر أخبار وبيانات كاذبة. وذلك بعد 5 أيام من إخفائه قسريًا عقب استدعائه للتحقيق من قبل جهاز الأمن الوطني.

أثبت «سمير» أثناء التحقيق معه أمام النيابة أنه تعرض للتعذيب أثناء استجواب الأمن الوطني له، حيث قاموا بالتعدي عليه بالضرب في وجهه وجسده - وفقًا لوصفه (أقلام وبونيات) - حيث كان يتم سؤاله حول ما كان منتميًا لجماعة الإخوان المسلمين أو مجموعات الألتراس. أثبت «أحمد» أيضًا واقعة إخفائه قسريًا حيث تم نقله بعد التحقيق من قسم التجمع الخامس إلى قسم التجمع الأول، وفي يوم 3 فبراير تم نقله إلى مقر الأمن الوطني في منطقة العباسية إلى أن ظهر في نيابة أمن الدولة. [2]

قررت النيابة حبس «سمير» احتياطيًا 15 يومًا، على ذمة التحقيقات في القضية رقم 65 لسنة 2021 حصر أمن دولة واستمر تجديد حبسه بعدها حتى وقت تحريك القضية الجديدة. وفي يوم 21 مايو 2021، اعتدى عليه بالضرب نائب مأمور السجن. وفي اليوم التالي، استدعت نيابة أمن الدولة العليا «سمير» للتحقيق معه على خلفية اتهامه في قضية جديدة تحمل رقم 877 لسنة 2021 أمن دولة عليا.

2 الجبهة المصرية لحقوق الإنسان: خبر " بعد إخفائه ٥ أيام والتعدي عليه بالضرب: ظهور الباحث أحمد سمير في نيابة أمن الدولة في القضية ٦٥ لسنة ٢٠٢١ واتهامه بالانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة"، نشر بتاريخ 6 فبراير 2021.
https://bit.ly/3DHVZZE

# القضية 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة: مرحلة تحريك القضية والتحقيقات

**أولًا: التقدم ببلاغ ضد "سمير" وآخرين**

وفقًا لما ورد بأوراق القضية، فقد تقدم شخص يُدعى "حاتم عبد الباقي محمود"، ويعمل محاميًا حرًا، بعريضة لمكتب النائب العام قُيدت برقم 15662 لسنة 2021 عرائض المكتب الفني للنائب العام والمؤرخة في 7 أبريل 2021، أبلغ فيها عن قيام أربعة أشخاص - من بينهم "سمير" - بتعمد نشر إذاعة الأخبار الكاذبة عبر حساباتهم على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك" حول الأوضاع الداخلية للبلاد بهدف إثارة البلبلة والفتن إضرارًا بمصلحة الدولة.

وفي 8 أبريل 2021، حررت النيابة محضر اطلاع على المنشورات المقدمة من الشاكي "حاتم عبد الباقي محمود"، وكانت تضم ورقًا مطبوعًا لمنشورات على موقع "فيس بوك" لحساب يحمل اسم Ahmed Samir Santawy محتواها كالآتي:

1- مطبوع لمنشور بتاريخ 14 أغسطس 2020 مدون حول وفاة "عصام العريان" والصحفي "محمد منير" في السجن.

2- مطبوع لمنشور بتاريخ 24 أغسطس 2020 حول حبس الصحفي "محمد أكسجين".

3- مطبوع لمنشور بتاريخ 27 سبتمبر 2020 حول ضابط محكوم عليه بالحبس 3 سنوات لإدانته بقتل مواطن وتلفيق اتهام له بإتجاره في المخدرات.

4- مطبوع لمنشور بتاريخ 1 أكتوبر 2020 عن الحكم على فتاة بالحبس 6 سنوات.

5- مطبوع لمنشور بتاريخ 29 أكتوبر 2020 عن القبض على المصور الصحفي "محمد الراعي".

6- مطبوع لمنشور بتاريخ 11 ديسمبر 2020 حول قتل "جوليو ريجيني" نتيجة تعذيبه في مصر، ومقتل خمسة أشخاص على يد قوات الأمن بدعوى ضلوعهم في قتله.

7- مطبوع لمنشور بتاريخ 4 يناير 2021 حول تقصير الدولة في التعامل مع الانتشار الوبائي لجائحة كوفيد 19 وعدم توفير التجهيزات الطبية اللازمة.

8- مطبوع لمنشور بتاريخ 10 يناير 2021 حول حبس الصحفي "محمد صلاح" بشكل تعسفي وتدويره في قضية جديدة والاعتداء عليه في قسم دار السلام

عند التحقيق مع المحامي صاحب البلاغ في محتوى بلاغه، وسببه، وسياق تعرضه للمنشورات محل شكواه، أوضح أن ما دفعه إلى تقديم البلاغ هو أن له حسابًا على موقع التواصل الاجتماعي فيس

بوك، ومن خلاله رأى "حسابات تنشر أخبارًا كاذبة الغرض منها إثارة البلبلة والفتن في البلد والإساءة لمؤسسات الدولة". وأشار المحامي مقدم البلاغ إلى أن الحسابات التي عثر عليها تعود إلى "أحمد سمير سنطاوي" وثلاثة آخرين. ونوَّه إلى أن "سنطاوي" ليس في قائمة أصدقائه، ولكن أحد منشورات "سنطاوي" ظهرت له في "واجهة حسابه" وعليه قام بتصفح حسابه، الذي وجده مفتوحًا ومتاحًا للجميع. وأضاف أنه استطاع طباعة المنشورات الواردة بالحسابات محل الشكوى بسبب أنها مفتوحة ومتاحة للجميع. [3]

وأول ما يتبادر إلى الذهن هنا هو أن منشورات الصفحات الشخصية على موقع "فيس بوك" لا تصل إلا إلى قائمة الأصدقاء أو المتابعين، ومعنى إقرار الشاكي أن الحساب المنسوب لـ"سمير" ليس ضمن قائمة أصدقائه؛ فذلك يعني أنه من قام بالبحث عنه والولوج إليه وليس كما ادّعى أمام النيابة أن هذه المنشورات ظهرت أمامه. بل وتحمّل هذا الشخص عبء فحص الحساب محل الشكوى وطباعة بعض محتواه. مما يلقي بشكوك كثيرة حول دافع هذا الشخص وهل يمكن الاطمئنان إلى شهادته في هذا القضية من عدمه. خاصة وأن هذا الشخص قد اتهم في شكواه 4 أشخاص؛ ثلاثة منهم موجودين خارج البلاد، لكن تجمعهم صفة واحدة وهي أنهم جميعًا متهمين في قضايا أخرى. ثلاثة منهم هاربين خارج البلاد بالإضافة لـ"سمير" المحبوس على ذمة التحقيقات في القضية رقم 65 لسنة 2021 حصر أمن دولة.

**ثانيًا: مرحلة جمع التحريات**

في خطاب موجه من المحامي العام لنيابات أمن الدولة إلى الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات بتاريخ 8 أبريل 2021، يطلب فيه فحصًا فنيًا لبعض الحسابات على مواقع التواصل الاجتماعي (من بينها الحساب المنسوب لـ"سمير") وذلك "لبيان محتواها من مواد وصور وبيان عما إذا كانت تحوي أي مواد تنظيمية تخص جماعة إرهابية أو ترويجًا لأغراضها أو أي عبارات تحريضية تحث على ارتكاب أي جريمة من عدمه، مع بيان ما تتناولها من موضوعات تتعلق بنشر أخبار أو معلومات أو بيانات تخص الأوضاع الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية"

تكشف الفقرة السابقة المقتطعة من نص الخطاب الصادر عن نيابة أمن الدولة، كيف تعتبر أن تناول أخبار أو معلومات تخص الأوضاع الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية في مصر قد يشكل محلًا لجريمة، حيث كان حديث المواطنين في الشؤون العامة على صفحاتهم الشخصية هو محل شك وتحرٍ إلى أن يثبت العكس، وفي هذا اعتداء على الحقوق الدستورية الثابتة للمواطنين سواء في حرية التعبير أو في المشاركة في الشؤون العامة.

وعن محضر التحريات المقدم للنيابة، فقد ادّعى محضر تحريات قطاع الأمن الوطني الذي أعدّه ضابط برتبة رائد (الشاهد الأول في القضية) والمؤرخ في 14 أبريل 2021 أن المتهمين الأربعة في القضية "اضطلعوا بتنفيذ المخطط الإعلامي لجماعة الإخوان الإرهابية؛ والذي يعتمد على المحاور التالية: استغلال صفحاتهم الشخصية ومواقع الإنترنت المختلفة للتركيز على الأوضاع الاقتصادية والمشاكل

3 مؤسسة حرية الفكر والتعبير: تقرير " من فيينا إلى طرة.. قراءة قانونية في قضية الباحث أحمد سمير سنطاوي" صدر بتاريخ 1 فبراير 2020. https://bit.ly/3sJAr9T

الفئوية بالبلاد وإظهارها بمظهر التدهور والفشل؛ لجذب تعاطف فئات الشعب المختلفة وتوسيع دوائر الربط العام للاستفادة منهم في تحركاتهم وإصدار بيانات دعائية بشبكة الإنترنت، ووضع ملصقات بالأماكن العامة والحيوية والجامعات وإعداد فيديوهات على مواقع التواصل الاجتماعي تتضمن الإسقاط على مؤسسات الدولة واتهامها بالفساد".

ويظهر ما ورد في محضر التحريات كيف أسهب مُجري التحريات في استخدام ألفاظ فضفاضة ومبهمة وغير واضحة في وصف ما اعتبره أفعالًا مجرّمة، مثل "المخطط الإعلامي لجماعة الإخوان" و"التركيز على الأوضاع الاقتصادية والمشاكل الفئوية بالبلاد وإظهارها بمظهر التدهور والفشل"، وكأن اعتبار سياسة حكومية ما، سياسة فاشلة، هو عمل مجرّم في ذاته، بل ويكفي لاتهام صاحبه بتنفيذ مخططات لجماعات بعينها. في إهدار لحق النقد المباح لأداء الأشخاص المكلفين بأداء الوظائف العامة.

وقد جاء في تقرير الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات، والذي أثبتت النيابة العامة محتواه في محضرها المحرر بتاريخ 20 مايو 2021، أنه "مثبت بالتقرير أن الحساب المسمّى Ahmed Samir Santawy يضطلع بنشر مشاركات تتضمن الإسقاط على مؤسسات الدولة والترويج لأفكار جماعة الإخوان والتي من شأنها إثارة البلبلة ونشر الشائعات وتكدير صفو الأمن العام، وأن ذلك الحساب مرتبط بشريحة محمول رقم 0000 والخاصة بالمدعو "أحمد سمير"... وجاء بالتقرير أن الحساب تم تعطيله "إغلاقه" أثناء المتابعة دون الوقوف على أسباب الإجراء، حيث يُرجح أن يكون تم إغلاقه من قبل إدارة "فيس بوك" لمخالفته قواعد التعامل مع الموقع أو تم تعطيله من قبل مستخدمه".

وهنا يثبت أن اطلاع الإدارة الفنية المختصة على الحساب المنسوب لـ"سمير" لم يكتمل بسبب إغلاقه، وأنها بنَت تقريرها على ما هو مقدم من مطبوعات منسوبة لهذا الحساب تقدم بها الشاكي وأرفقتها النيابة في خطابها الموجه لإدارة تكنولوجيا المعلومات.

**ثالثًا: مواد الاتهام وأدلة الثبوت**

في 26 مايو 2021، أحالت نيابة أمن الدولة العليا المتهمين للمحكمة لأنهم: في الفترة من 23 يوليو 2020 وحتى 17 أبريل 2021 بمحافظات جمهورية مصر العربية وخارجها، أذاعوا عمدًا بالدخل والخارج، أخبارًا وإشاعات كاذبة حول الأوضاع الداخلية للبلاد من شأنها إضعاف هيبة الدولة واعتبارها، والإضرار بمصالحها القومية وتكدير الأمن العام وإلقاء الرعب بين الناس، بأن أذاعوا عبر حساباتهم على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك" أخبارًا وإشاعات كاذبة تضمنت ادّعاء المتهم الأول - "أحمد سمير"- بتفشي وباء كورونا وعدم اتخاذ الدولة إجراءات احترازية لمواجهته، وقتل مسجونين داخل السجون، وحبس مواطنين دون سند من القانون، وتعذيبهم وقتلهم وتورط مؤسسات الدولة في حادث مقتل المدعو/ "جوليو ريجيني" وآخرين. ....

بموجب قرار الإحالة الصادر عن المحامي العام الأول لنيابة أمن الدولة في 26 مايو 2021، فقد قرر إحالة "سمير" وثلاثة آخرين لمحكمة أمن الدولة بموجب مواد الاتهام التالية من قانون العقوبات:

1- مادة 2 أولًا: "تسري أحكام هذا القانون أيضًا على الأشخاص الآتي ذكرهم: (أولًا) كل مَن ارتكب في

خارج القطر فعلًا يجعله فاعلًا أو شريكًا في جريمة وقعت كلها أو بعضها في القطر المصري".

2- مادة 80 (د)/1: "يُعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن 100 جنيه ولا تجاوز 500 جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل مصري أذاع عمدًا في الخارج أخبارًا أو بيانات أو إشاعات كاذبة حول الأوضاع الداخلية للبلاد وكان من شأن ذلك إضعاف الثقة المالية بالدولة أو هيبتها واعتبارها، أو باشر بأية طريقة كانت نشاطًا من شأنه الإضرار بالمصالح القومية للبلاد".

3- مادة رقم 102 مكرر/1: "يُعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسين جنيهًا ولا تجاوز مائتي جنيه كل مَن أذاع عمدًا أخبارًا أو بيانات أو إشاعات كاذبة، إذا كان من شأن ذلك تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة".

وعن قائمة الشهود والأدلة التي ساقتها النيابة العامة لإثبات قيام "سمير" بالأفعال المجرّمة في مواد الاتهام السابقة فقد تضمنت ما يلي:

**الشاهد الأول:** ضابط بقطاع الأمن الوطني، ويشهد أن تحرياته أكدت اضطلاع المتهمين بإذاعة أخبار كاذبة حول الأوضاع الداخلية للبلاد عبر حساباتهم على مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك بهدف إضعاف هيبة الدولة واعتبارها والإضرار بمصالحها القومية، وتكدير الأمن العام وإلقاء الرعب بين الناس.

وأضاف أنه في هذا الإطار "اضطلع المتهم الأول بإذاعة منشورات عبر حسابه المسمّى Ahmed Samir Santawy على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك" تضمنت أخبارًا كاذبة، ادّعى فيها تفشي وباء كورونا وعدم اتخاذ الدولة إجراءات احترازية لمواجهته، وقتل المسجونين "عصام الدين محمد العريان" و"محمد محمد منير يوسف" داخل السجون، وحبس المواطنين دون سند من القانون، وتعذيبهم وقتلهم، وتورط مؤسسات الدولة في واقعة مقتل المدعو "جوليو ريجيني" وآخرين....".

**الشاهد الثاني:** "حاتم عبد الباقي محمود"، ويشهد بمضمون ما شهد به سابقه بشأن اضطلاع المتهمين بإذاعة منشورات عبر حساباتهم الشخصية على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك"- المتاحة للكافة دون قيد أو شرط - تضمنت أخبارًا وإشاعات كاذبة طالعها ووقف على كذب بعض منها، وذلك من البيانات الرسمية لمؤسسات الدولة، والتي من شأنها إلقاء الرعب بين المواطنين وإضعاف الثقة في مؤسسات الدولة، فتقدم ببلاغه.

وما لاحظته النيابة من اطلاعها على المطبوعات المرفقة بتقرير الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات، والتي ضمّت صورًا ضوئية لمنشورات من حساب المتهم الأول محتواها كالآتي:

1- مطبوع لمنشور بتاريخ 4 يناير 2021، حول تقصير الدولة في التعامل مع وباء كورونا بتوفير التجهيزات الطبية اللازمة.

2- مطبوع لمنشور بتاريخ 14 أغسطس 2020، مدوّن حول وفاة "عصام العريان" والصحفي "محمد منير" في السجن.

3- مطبوع لمنشور بتاريخ 10 يناير 2021، حول حبس الصحفي "محمد صلاح" بشكل تعسفي وتدويره في قضية جديدة والاعتداء عليه في قسم دار السلام.

4- مطبوع لمنشور بتاريخ 11 ديسمبر 2020، حول قتل "جوليو ريجيني" نتيجة تعذيبه في مصر، ومقتل خمسة أشخاص على يد قوات الأمن بدعوى ضلوعهم في قتله.

ولاعتبار ما ورد في هذه المطبوعات من قبيل "الادعاءات الكاذبة"، فقد ضمّت النيابة لهذه القائمة ما يلي:

1- شهادة من واقع جدول النيابة العامة في القضية رقم 535 لسنة 2020 حصر أمن الدولة العليا، والمقيدة ضد "محمد محمد منير يوسف"، وأُخلي سبيله فيها بتاريخ 2 يوليو 2020.

2- صورة قيد وفاة المتهم "محمد محمد يوسف"، وأن وفاته تحققت بتاريخ 13 يوليو 2020 بمحافظة الجيزة.

3- شهادة من واقع جدول النيابة العامة في القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن الدولة العليا، أنها مقيدة ضد "محمد صلاح عبد العزيز" بتهمة مشاركة جماعة إرهابية مع علمه بأغراضها وبإذاعة أخبار وبيانات كاذبة، وتم حبسه بقرار من النيابة العامة.

4- الصفحة الرسمية للنيابة العامة تضمنت بيانًا لإدارة البيان والتوجيه والتواصل الاجتماعي بمكتب النائب العام، مؤرخًا في 14/8/2020 بشأن وفاة المسجون "عصام العريان"، ثبت منه خلو جثمانه من أي إصابات تدل على وجود شبهة جنائية في وفاته وتلقيه الرعاية الطبية اللازمة لحالته المرضية.

5- الموقع الرسمي للمكتب الإقليمي لشرق المتوسط لمنظمة الصحة العالمية، تضمّنه بيان إعلامي جاء به تصريح على لسان مدير إدارة الأمراض السارية بالمكتب أن مصر تبذل جهودًا هائلة في مكافحة جائحة كوفيد 19.

بالنسبة للمرفق الأول في هذه القائمة، والذي يتضمن مطبوعًا لمنشور بتاريخ 4 يناير 2021 حول تقصير الدولة في التعامل مع وباء كورونا بتوفير التجهيزات الطبية اللازمة، فهذا المنشور عبارة عن مشاركة قام بها الحساب الإلكتروني المنسوب لـ"سمير" لمنشور لشخص آخر وهو ما يجعلنا أمام تساؤل حول التعامل مع هذا المنشور على الأخص، فإذا كان هذا المنشور يتضمن "أخبارًا كاذبة" لماذا لم يقُم مقدم البلاغ - "الشاهد الثاني" - بتقديم بلاغ ضد مصدره الأصلي، وهو الشخص صاحب المنشور بدلًا من استهدف "سمير" ببلاغه؟ ولماذا تجاهلت النيابة تتبع صاحب المنشور الأصلي بدلًا من إضافته كدليل اتهام ضد "سمير"؟

# القضية 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة: مرحلة الحكم وما بعده

في 22 يونيو 2021، وبعد جلستين فقط، أصدرت محكمة جنح أمن دولة طوارئ حكمها على الباحث "أحمد سمير سنطاوي" بالسجن لمدة 4 سنوات مع تغريمه 500 جنيه، في القضية رقم 774 لسنة 2021 جنح أمن الدولة طوارئ والمقيدة برقم 877 لسنة 2021 حصر نيابة أمن الدولة العليا، وذلك على خلفية اتهامه بنشر أخبار كاذبة من خارج البلاد حول الأوضاع الداخلية، على حساب منسوب له على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك". [4]

صدر هذا الحكم غير القابل للطعن من محكمة استثنائية يشوب وجودها عدم المشروعية. تمارس محكمة أمن الدولة العليا اختصاصها بالنظر في الجرائم التي وقعت إبان إعلان حالة الطوارئ بالبلاد، وهي الحالة المفروضة في مصر[5] منذ أبريل 2017 وحتى انتهاء آخر تجديد لها، وإعلان رئيس الجمهورية في 25 أكتوبر 2021 عدم تجديد فرض حالة الطوارئ في مصر . وذلك بالمخالفة الصريحة للمادة 154 من الدستور المصري التي تجعل إعلان حالة الطوارئ لمدة أقصاها 3 شهور ولا يجوز تمديدها إلا لمدة مماثلة وبعد موافقة مجلس النواب. وهو القيد الذي تحايلت عليه السلطة في مصر بوضع فترة بينية يوم أو اثنين ما بين انتهاء حالة الطوارئ وفرضها من جديد.

وتعتبر كل الأحكام الصادرة من محاكم أمن الدولة غير قابلة للطعن عليها وفقًا لما جاء في المادة 12 من القانون رقم 162 لسنة 1958 (قانون الطوارئ): "لا يجوز الطعن بأي وجه من الوجوه في الأحكام الصادرة من محاكم أمن الدولة، ولا تكون هذه الأحكام نهائية إلا بعد التصديق عليها من رئيس الجمهورية".

ويعتبر هذا الحكم أيضًا انتهاكًا لحق "سمير" الدستوري - (مادة 97 من الدستور المصري) - في نظر قضيته أمام قاض طبيعي وليس محكمة استثنائية لا يمكن الطعن على أحكامها، وتتدخل السلطة التنفيذية ممثلة في شخص رئيس الجمهورية في هذه الأحكام، والتي لا تعد نهائية إلا بعد تصديق رئيس الجمهورية عليها.

وبخلاف كل ما سبق، فحكم الإدانة نفسه يجعلنا نتساءل حول الأدلة الجدية التي بُني عليها لنجد أننا أمام قضية تنعدم فيها الأدلة من الأساس. هذه القضية وغيرها من قضايا النشر عبر وسائل

---

4 الجبهة المصرية لحقوق الإنسان ومنظمات أخرى: بيان " مصر: منظمات حقوقية تستنكر الحكم الاستثنائي بسجن الباحث أحمد سمير سنطاوي وتطالب رئيس الجمهورية بعدم التصديق"، صدر في 23 يونيو 2021.
https://bit.ly/3uQvYTG

5 موقع فرانس 24: خبر " الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي يعلن في تدوينة على فيس بوك رفع حالة الطوارئ المفروضة منذ سنوات" تاريخ النشر: 25 أكتوبر 2021، تاريخ أخر زيارة: 5 ابريل 2022.
https://bit.ly/3uXRJRF

التواصل الاجتماعي يجب أن تعتمد على تحليل فني دقيق، يثبت أن المتهم هو المسؤول عن نشر ما هو منسوب إليه من منشورات تحمل محتوى مجرّمًا. وبمراجعة تقرير الإدارة الفنية المختصة المقدم للنيابة - (الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات بوزارة الداخلية) - والمدرج اطلاع النيابة العامة عليه في محضرها المؤرخ في 20 مايو 2021، نجد أنه يخلو من هذا الفحص الفني.

فالتقرير يدّعى صلة المتهم الأول في القضية – أحمد سمير - بأحد الحسابات على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك" والذي يحمل اسم Ahmed Samir Santawy، وأن هذا الحساب مرتبط بخط هاتف مملوك للمتهم الأول دون أن يخبرنا بكيفية كشف هذا الرابط. وفيما يتعلق بإثبات الفعل المجرّم من عدمه يعتمد التقرير على عدد من الصور الضوئية المقدمة من قبل مقدم البلاغ والنيابة العامة، دون القدرة على إثبات وجود هذه المنشورات على هذا الحساب نظرًا لإغلاقه، بحسب التقرير نفسه. أي أن هذا الدليل الوحيد في هذه القضية لم يعُد موجودًا من الأساس فلا يملك دفاع المتهم فحصه ودحضه في مواجهة ممثلي الادعاء، فكيف يمكن الاستناد عليه باعتباره دليلًا في مواجهة المتهم؟

بخلاف ذلك، فقد خلت أوراق القضية من أي دليل إدانة آخر باستثناء محضر التحريات الذي أُعد بواسطة أحد ضباط قطاع الأمن الوطني والذي يشير بصحة الوقائع والاتهامات المنسوبة للمتهم الأول ويصفه بـ"الإخواني". لا يمكن التعامل مع هذه التحريات بوصفها دليل إدانة وفقًا للمبادئ القضائية المستقرة لمحكمة النقض والتي اعتبرت أن التحريات الشرطية لا تعبر سوى عن رأي محررها، ومن الممكن أن تعد قرينة، ولكنها لا يمكن أن ترقى إلى مرتبة الدليل.[6]

عقب صدور هذا الحكم مباشرة أعلن "سمير" إضرابه عن الطعام. وتقدم محاموه ببلاغ إلى النائب العام قُيّد برقم 80603 لسنة 2021 بلاغات نائب عام، وذلك لإثبات واقعة دخول "سمير" في إضراب كلي عن الطعام والشراب عدا المياه؛ اعتراضًا على الحكم الجائر الصادر بحقه، وهو ما ترتب عليه تدهور صحته حتى أن إدارة السجن اضطُرت لنقله للمستشفى لإنقاذ حياته.[7] استمر إضراب "سمير" حوالي 40 يومًا قبل أن يفك إضرابه بعد مطالبات متكررة وجهتها له أسرته.

في 16 فبراير 2022، أعلن الأستاذ "أحمد راغب"، محامي "سمير"، إلغاء الحكم بالسجن في القضية رقم 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة، من قبل مكتب تصديقات أحكام محكمة أمن الدولة العليا طوارئ، وإعادة المحاكمة مرة أخرى أمام محكمة جنح أمن الدولة.[8]

---

6 طعن رقم 5590 لسنة 52 قضائية – الدوائر الجنائية – جلسة 17/3/1983
https://bit.ly/3uppaNW

7 تقرير " تهم نشر الأخبار الكاذبة أداة لتقييد حرية الرأي والتعبير، تقرير بشأن مراقبة محاكمة الباحث أحمد سمير سنطاوي في القضية رقم 774 لسنة 2021 جنح أمن الدولة طوارئ – التجمع الأول"، المفوضية المصرية للحقوق والحريات، نوفمبر 2021.
https://bit.ly/3u9cQkS

8 منشور على الصفحة الرسمية لمكتب الأستاذ احمد راغب على موقع "فيس بوك"، بتاريخ 16 فبراير 2022.
https://www.facebook.com/RaghebLegal/posts/1553232515056787

# خاتمة وتوصيات

تكشف وقائع محاكمة الباحث "أحمد سمير" في القضية رقم القضية 877 لسنة 2021 حصر أمن دولة بزعم ارتكابه لجريمة - هو من الأصل محبوس على خلفيتها في قضية أخرى- كيف يتم استخدام مرفق العدالة كوسيلة للتنكيل بأشخاص جريمتهم الحقيقة هي الجهر بآراء لا توافق هوى السلطة في مصر، وكيف تتربص الأجهزة الأمنية في مصر بالباحثين/ات والمدافعين عن حقوق الإنسان وتلقى بهم في السجون في شبكة مُحكمة من القضايا التي تجعل إفلاتهم من براثنها أمرًا في غاية الصعوبة. في نهاية هذا التقرير نوصي بما يلي:

1- إنهاء الحبس الاحتياطي المطول للباحث "أحمد سمير سنطاوي"، وتسوية موقفه القانوني في القضيتين المتهم فيهما.

2- التحقيق في الاعتداءات التي طالت "أحمد سمير" أثناء فترة وجوده في الحبس والتحقيق، وما شاب عملية محاكمته من انتهاكات وتجاوزات قانونية.

3- تعديل الصياغة الفضاضة للمواد 80 (د)، و102 مكرر من قانون العقوبات، بشكل يضمن تحديد نطاق الفعل المجرّم وحدوده بما لا يؤثر على حق النقد المباح لأداء السلطات العامة.

GohoudOrg
www.Gohoud.org